شربناه فقال انهاكم عن المسكر قليله وكثيره واشهد
الله عليك مرتين وبه عن عبادة بن الصامت ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ليستحلن اناس من امتي
الخمر باسم يسمونها ويروي عن صلى الله عليه وسلم
انه قال لم تحرم باسمها وانما حرمت لعاقبتها وكل
شراب عاقبته كعاقبة الخمر فهو حرام انتهى وقال البغوي
وروي عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن البتع وهو نبيذ العسل فقال كل شراب أسكر فهو
حرام وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام ومن شرب
الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها
في الاخرة قال الامام ابن العربي المالكي ظاهر الحديث
انه لا يشربها في الجنة وذلك لانه استعجل ما امر بتأخيره
ووعد به فحرمه عند ميقاته كالوارث اذا قتل مورثه
فانه يحرم باستعجاله وبهذا قال نفر من الصحابة
ومن العلماء وهو موضع احتمال وتوقف واشكال
والله اعلم كيف يكون الحال وقال القرطبي نقول

بظاهره انه يحرم ذلك وان دخل الجنة اذ الترتيب
لاستحالة ما اخر الله له وارتكاب ما حرم الله عليه
في الدنيا قال الحافظ وقد فصل بعض المتأخرين
بين من شربها مستحلا فهو الذي لا يشربها اصلا
لانه لا يدخل الجنة وبين من يشربها عالما بتحريمها
فهو محل الخلاف فقيل انه الذي يحرم شربه مدة
واوحال تعذيبه ان عذب والمعنى ان ذلك جزاؤه
ان جوزي قال الحافظ واعدل ان الفعل المذكور
يقتضي العقوبة اي المذكورة وقد يتخلف مع
ذلك لمانع كالتوبة والحسنات التي توزن والمصائب
التي تكفر وكدعاء الولد بشرائط ذلك وكذا شفاعة
من يؤذن له بالشفاعة واعم من ذلك كله عفو ارحم
الراحمين قال القرطبي والذي اقوله ان من استقرء
الشريعة قرآنا وسنة علم القطع واليقين ان الله
يقبل توبة العاصين انتهى فينبغي مبادرة من استعجل
مسكرا الى التوبة النصوح بالاقلاع بالبدن والاستغفار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)